

دعوة لحضور اجتماع الجمعية العمومية السنوية لبنك أبوظبي الوطني

يشرف مجلس إدارة بنك أبوظبي الوطني (ش.م.ع) بدعوة السادة المساهمين لحضور اجتماع الجمعية العمومية السنوية وذلك في تمام الساعة الخامسة من يوم الثلاثاء الموافق 2016/3/15 في منتجع السانت ريجس - قاعة ريجال «ب» - أبوظبي - جزيرة السعديات للنظر في جدول الأعمال التالي:

1. سماع تقرير مجلس الإدارة عن نشاط البنك وعن مركزه المالي عن السنة المالية المنتهية في 2015/12/31 والتصديق عليه.
2. سماع تقرير مدقق الحسابات عن السنة المالية المنتهية في 2015/12/31 والتصديق عليه.
3. مناقشة ميزانية البنك وحساب الأرباح والخسائر عن السنة المالية المنتهية في 2015/12/31 والتصديق عليها.
4. النظر في الموافقة على اقتراح مجلس الإدارة بشأن التوزيعات إلى الاحتياطي القانوني والخاص للعام للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2015 والتصديق عليها.
5. النظر في مقترحات مجلس الإدارة بشأن توزيع أرباح على المساهمين بواقع 40% من رأس المال نقداً بقيمة 2,083,889,067 درهم.
6. الموافقة على مقترح بشأن مكافأة أعضاء مجلس الإدارة وتحديدها.
7. إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في 2015/12/31.
8. إبراء ذمة مدققي الحسابات عن السنة المالية المنتهية في 2015/12/31.
9. تعيين مدققي الحسابات وتحديد أتعابهم عن السنة المالية المنتهية في 2016/12/31.
10. إقرار تعيين ثلاثة أعضاء جدد لتمثيل مجلس أبوظبي للاستثمار في مجلس إدارة بنك أبوظبي الوطني ليحلوا محل ثلاثة أعضاء من بين الأعضاء الستة الحاليين الممثلين للمجلس:

الأعضاء المستبدلون:

- سعادة الدكتور الطاهر مصبح الكندي المر
- سعادة محمد عمر عبد الله
- السيد مايكل أنش تومالين

الأعضاء الجدد:

- معالي سلطان ناصر السويدي
- سعادة حارب مسعود الدرمني
- السيدة مريم سعيد غباش

قرارات خاصة:

11. الإطلاع والموافقة على تعديل النظام الأساسي لبنك أبوظبي الوطني بما يتوافق مع قانون الشركات التجارية الاتحادي رقم (2) لسنة 2015 وذلك بعد موافقة الجهات المختصة.
12. الموافقة على تأسيس برنامج سندات متوسطة الأجل بقيمة 2,000,000,000 دولار أميركي وذلك بعد موافقة الجهات المختصة.

ملاحظات:

1. يجوز لكل مساهم مسجل في سجل أسهم البنك بتاريخ 14 مارس 2016 حضور الجمعية العمومية للبنك أو أن ينوب عنه من يختاره من غير السادة أعضاء مجلس إدارة البنك لحضور الاجتماع بموجب توكيل خطي (وفقاً للنموذج المعتمد الذي تم إرساله للمساهمين) ويجب أن لا يكون الوكيل حائراً بهذه الصفة على أكثر من 5% من رأس مال الشركة (ويمثل ناقصي الأهلية وفاقديها النائبون عنهم قانوناً ويمثل القاصر والده أو وليه). وعلى الشخص الاعتباري أن يفوض أحد ممثليه أو القائمين على ادارته بموجب قرار من مجلس ادارته أو من يقوم مقامه ليمثله في الجمعية العمومية ويكون للشخص المفوض الصلاحيات المقررة بموجب قرار التفويض. وأن يتم تقديم التوكيل إلى دائرة خدمات الأوراق المالية في بنك أبوظبي الوطني ص.ب. "6865"، بنك أبوظبي الوطني مبنى فرع الخالدية الطابق التاسع - أبوظبي، قبل يومين على الأقل من التاريخ المحدد للاجتماعين وذلك لحفظها في السجلات الخاصة، ولن تقبل سوى التوكيلات الأصلية.
2. يكون صاحب الحق في الأرباح هو مالك السهم المسجل في سجل المساهمين في اليوم العاشر الذي يلي يوم انعقاد الجمعية والموافق 27 مارس 2016.
3. في حال عدم اكتمال النصاب القانوني للاجتماع، سيتم عقد الاجتماع الثاني لتلك الجمعية في نفس المكان والزمان وذلك في يوم الثلاثاء الموافق 22 مارس 2016.
4. في حال عدم اكتمال النصاب القانوني في الاجتماع الأول، تعتبر التوكيلات الصادرة لحضور الاجتماع الأول سارية المفعول وناذرة لأي اجتماعات لاحقة ما لم يتم إلغاؤها صراحة من قبل المساهم المعني بإشعار يوجه إلى بنك أبوظبي الوطني عناية دائرة خدمات الأوراق المالية وصناديق الاستثمار وذلك قبل يومين (2) على الأقل من موعد الاجتماع اللاحق.
5. مرفق بالدعوة المرسله الى المساهمين نسخة عن تقرير الميزانية العمومية وحساب الأرباح والخسائر، ويمكن الحصول على نسخ عن التقرير المالي للبنك للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2015 في مكان انعقاد الاجتماع، وسيتم توفيرها كذلك على الموقع الإلكتروني لسوق أبوظبي للأوراق المالية.
6. يمكن للمساهمين الاطلاع على تعديلات النظام الأساسي للبنك من خلال الموقع الإلكتروني لسوق أبوظبي للأوراق المالية والموقع الإلكتروني للبنك. وسوف يتم عرض نبذة عن مبررات انشاء برنامج السندات متوسطة الأجل على السادة المساهمين خلال انعقاد الجمعية العمومية.
7. على المساهمين تحديث بيانات الاتصال الخاصة بهم وعناوينهم لدى سوق أبوظبي للأوراق المالية للتأكد من استلام الأرباح على النحو الأنسب حيث أنه في حال توزيع الأرباح فإن ذلك سيتم عن طريق سوق أبوظبي للأوراق المالية.
8. القرار الخاص هو القرار الصادر بأغلبية أصوات المساهمين الذين يملكون ما لا يقل عن ثلاثة أرباع الأسهم الممثلة في اجتماع الجمعية العمومية.